

## قانون رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٣

بتعدل بعض أحكام القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢٠  
في شأن جائزة الدولة للمبدع الصغير

**باسم الشعب**

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يستبدل بنصي المادتين (٢١ ، ٣) من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢٠ في شأن

جائزة الدولة للمبدع الصغير النصان الآتيان :

### مادة (٢) :

يشترط فيمن يرشح لنيل الجائزة ، ما يأتي :

- ١ - أن يكون مصرى الجنسية .
- ٢ - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة .
- ٣ - ألا تتجاوز سنه فى يوم الإعلان عن الجائزة ثمانى عشرة سنة ميلادية .
- ٤ - ألا يكون قد سبق له الفوز بالجائزة فى المستوى العمرى ذاته .

### مادة (٣) :

تشكل بوزارة الثقافة لجنة عليا لشئون الجائزة ، يشار إليها في هذا القانون

باللجنة العليا ، برئاسة وزير الثقافة ، وعضوية كل من :

- ١ - ممثل عن المجلس القومى للطفولة والأمومة ، يرشحه رئيس المجلس .
- ٢ - الأمين العام للمجلس الأعلى للثقافة .
- ٣ - رئيس دار الأوبرا المصرية .
- ٤ - رئيس المركز القومى لثقافة الطفل .

- ٥ - مستشار من مجلس الدولة يرشحه رئيس المجلس .
- ٦ - ثلات من الشخصيات البارزة في مجالات ثقافة الطفل وثلاث من الشخصيات المعنية بإبداع الطفل في شتى المجالات ويصدر بتسميتهم قرار من وزير الثقافة لمدة عامين قابلة للتجديد .

ويكون للجنة العليا أمين عام يعين بقرار من وزير الثقافة .

ويصدر بتشكيل اللجنة العليا قرار من وزير الثقافة ، ويجوز منح مكافآت مالية لأعضاء اللجنة بقرار يصدر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الثقافة ، يتضمن القواعد والإجراءات الخاصة بذلك .

### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ٤ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**